

سنن الدارقطني

13 - حدثنا القاضي أحمد بن إسحاق بن بهلول ثنا هارون بن إسحاق الهمداني ثنا
المحاربي عن محمد بن إسحاق عن مكحول أن رسول الله ﷺ قال إذا شك أحدكم في صلاته فلا يدرى
أزاد أم نقص فإن كان شك في الواحدة والثنتين فليجعلهما واحدة وإن كان شك في الثلاث
والثنتين فليجعلهما ثنتين وإن كان شك في الثلاث والأربع فليجعلها ثلاثا حتى يكون الوهم في
الزيادة وقال محمد بن إسحاق قال لي حسين بن عبد الله أسند لك مكحول هذا الحديث قلت ما
سأله قال فإنه ذكره عن كريب عن بن عباس عن عبد الرحمن بن عوف